

Distr.: General
15 October 2024
Arabic
Original: English

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والسبعون



الوثائق الرسمية

لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار
(اللجنة الرابعة)

محضر موجز للجلسة الأولى

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الخميس، 3 تشرين الأول/أكتوبر 2024، الساعة 10:00

الرئيس: السيدة بافليوتا - ديسلانديس (لاتفيا)

المحتويات

تنظيم الأعمال

طلبات الاستماع

هذا المحضر قابل للتصويب.

وينبغي إدراج التصويبات في نسخة من المحضر مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني وإرسالها في أقرب وقت ممكن إلى:
Chief of the Documents Management Section (dms@un.org)

والمحاضر المصوّبة سيعاد إصدارها إلكترونياً في نظام الوثائق الرسمية للأمم المتحدة (<http://documents.un.org>).



الرجاء إعادة استعمال الورق

24-17930 (A)



افتُتحت الجلسة الساعة 10:10.

تنظيم الأعمال (A/C.4/79/1)؛ و A/C.4/79/INF/1 و A/C.4/79/INF/4 و A/C.4/79/L.1)

- 1 - **الرئيسة:** وجهت الانتباه إلى الوثائق ذات الصلة بتنظيم أعمال اللجنة، وبخاصة إلى برنامج عملها المقترح (A/C.4/79/L.1).
- 2 - **السيد ألفاريس (الأرجنتيني):** أشار إلى الحدود الزمنية المنصوص عليها في الفقرة 9 من برنامج العمل المقترح، فقال إن وفد بلده يتفق مع الهدف المتمثل في استخدام الوقت بكفاءة وكفاءة الاستماع إلى جميع الأعضاء. غير أن تقليص الحد الزمني للاستماع إلى المتكلمين لن يكون سبيلا مناسباً للمضي قدماً. ويبحث الاتجاه السائد حالياً في هذا الصدد على القلق؛ إذ إن الحد الزمني للإدلاء ببيانات في إطار ممارسة حق الرد قد قُصِّص بالفعل في الماضي القريب. وتتسم اللجنة الرابعة بخصائص فريدة يجب أن تؤخذ في الاعتبار.
- 3 - وقال إن وفد بلده يود أن يعرف ما هو قائم من خيارات أخرى تتيح استخدام الوقت بكفاءة. فعلى سبيل المثال، إن الجلسة الأولى من الدورة تستغرق حوالي 30 دقيقة في العادة، أي أن الوقت المخصص للجلسات تُهدر منه ساعتان ونصف بدون استخدام. وأضاف أن وفد بلده يتساءل كذلك عما إذا كان أي بند من بنود جدول الأعمال قد حُصِّص له وقت غير كاف في الدورة السابقة أم لا؛ وعن عدد الدول أو مجموعات الدول التي استخدمت الوقت المخصص لها بأكملها خلال تلك الدورة؛ وعن مقدار الوقت المتوقع توفيره عن طريق تقليص الحدود الزمنية.
- 4 - وختم كلامه قائلاً إن القرارات التي تؤثر على عمل اللجنة يجب أن تُتخذ بتوافق الآراء. فلا يمكن تجاهل الاعتراضات التي أبدتها دول عديدة على الإجراء المقترح، لأن تجاهلها سيقوض مبدأ الحوار والتعاون.
- 5 - **السيد بيريس أيساتاران (جمهورية فنزويلا البوليفارية):** قال إن التقليص المقترح للحدود الزمنية للاستماع إلى المتكلمين يبعث على قلق بالغ. فاللجنة تتناول مجموعة واسعة من المسائل المهمة، وكلها مسائل معقدة وسياسية. وينبغي أن يتاح للوفود ما يكفي من الوقت لتبين مواقفها وتصيغ مقترحات تمكن اللجنة من العمل على تحقيق أهدافها المشتركة من خلال الحوار الحقيقي والدبلوماسية والسياسة الراقية. وسيتنافى تقليص الحدود الزمنية مع روح الحوار، بل إنه سيفتح الباب أمام القيام في المستقبل بعمليات تقليص لن تقيد سوى الأمانة العامة أو أقلية من الدول. فالمتكلمون سيضطرون إما إلى أن يبسطوا مواقفهم تبسيطاً مطلقاً أو إلى أن يتجاهلوا نقاطاً مهمة، الأمر الذي سيقوض ثراء المداولات ونوعيتها.
- 6 - وقال إن وفد بلده يقدر أيما تقدير الدعم الذي تقدمه الأمانة العامة إلى اللجنة. غير أن مهمة الأمانة العامة هي إسداء المشورة وتوفير التوجيه والخيارات للدول الأعضاء، بما يشمل المكتب. ولا ينبغي لها بأي حال من الأحوال أن تقرر رؤيتها أو أولوياتها. وإن كان يتعين على الأمانة العامة أن تجري عمليات تقليص بسبب أزمة سيولة مؤقتة، فلا ينبغي أن يقوض التقليص حق الدول الأعضاء في الإعراب عن مواقفها بشكل كامل وشامل. وعلاوة على ذلك، إن القول بأن إجراء تعديلات على الحدود الزمنية أمر ضروري بسبب أزمة السيولة هو قول يفترض أنه لا يُتَوَقَّع التوصل إلى حل للأزمة. والأمر لا يبدو كذلك في ضوء المعلومات المبينة في رسالة مؤرخة 6 أيلول/سبتمبر 2024 موجهة من رئيس ديوان الأمين العام.

7 - وأضاف قائلاً إن كون الحدود الزمنية المعمول بها في اللجنة أكبر من تلك المعمول بها في غيرها من اللجان الرئيسية لا يمكن التذرع به كحجة بأي حال من الأحوال. فكل لجنة من اللجان الرئيسية لها ديناميكياتها وخصوصياتها وتعقيدها. وسيكون تطبيق ممارسات لجنة ما على لجنة غيرها أمراً غير مقبول، بل إنه سيكون متناقضاً مع المواعظ المستمرة التي يُحذّر فيها من اتباع حلول قائمة على "نهج واحد يناسب للجميع".

8 - واسترسل قائلاً إنه إذا كان الهدف المنشود حقاً هو تحقيق أفضل استفادة ممكنة من الوقت المتاح، فثمة خيار يتمثل في أن تتناول اللجنة البنود الموضوعية في جلستها الأولى، بعد أن تنتظر في تنظيم الأعمال مباشرة، بدلاً من أن تنتظر حتى الجلسة الثانية. وعلاوة على ذلك، لو كانت الأمانة العامة قدمت إحصاءات محددة تبرر بها إصرارها على تقليص الحدود الزمنية للاستماع إلى المتكلمين، لكان ذلك مفيداً بالنظر إلى أنه ليس كل الوفود تستخدم كل الوقت المخصص لها في إطار كل بند من بنود جدول الأعمال.

9 - وأردف بقوله إن الحالة الوحيدة التي يمكن فيها لوفد بلده أن يؤيد المقترح ولو بالحد الأدنى هي أن تحدث بالاقتران مع ذلك زيادة في الحدود الزمنية للاستماع إلى مقدمي الالتماسات. غير أن برنامج العمل المقترح لم يتغير فيه الحد الزمني الحالي للاستماع إلى مقدمي الالتماسات وهو ثلاث دقائق. ولا تستفيد من ذلك إلا الأمانة العامة والدول القائمة بالاحتلال والدول القائمة بالإدارة وحفنة من الحكومات التي ترغب في الإبقاء على الوضع الراهن الذي لا يمكن تحمله بدلاً من إحراز تقدم حقيقي.

10 - واسترسل قائلاً إن وفد بلده يحترم قرارات الرئيسة ولن يطعن فيها أبداً، إلا أنه يشعر بالقلق من أن رؤية الأمانة العامة يمكن أن تُفرض وتُؤيد بوصفها الخيار الوحيد، دون إيلاء الاعتبار لآراء الدول الأعضاء ودون إجراء مشاورات واسعة النطاق. وكان يُفضّل الإبقاء في الدورة الحالية على الممارسة المستقرة والشرع بعد ذلك في إجراء مناقشة حقيقية بشأن مسألة ذلك تداعيات سياسية وإن كانت قد تبدو وكأنها مجرد مسألة إجرائية أو شكلية. وكان يمكن إجراء هذه المناقشة في نهاية الدورة، في إطار البند 121 من جدول الأعمال.

11 - ومضى يقول إن أي قرار يتخذ في الجلسة الحالية لا ينبغي أن يشكل سابقة بأي حال من الأحوال. ويأمل وفد بلده ألا تسعى الأمانة العامة، بعد أن تحلّ أزمة السيولة المؤقتة، إلى وضع عقبات مصطنعة من أجل تجنب العودة إلى الممارسة المستقرة في اللجنة.

12 - الرئيسة: قالت إن المكتب ناقش المسألة باستفاضة ويدرك تماماً الحساسيات التي تطوي عليها. وليست مسألة الحدود الزمنية جديدة؛ فهي قد أثرت في الدورة السابقة، في مناسبات منها المناقشات غير الرسمية التي جرت بشأن أساليب العمل. ولئن كان صحيحاً أن أزمة السيولة هي أزمة مؤقتة، فإنه يتعين على اللجنة أن تختتم عملها بحلول منتصف تشرين الثاني/نوفمبر 2024. وفي الدورات السابقة، كانت الجلسات تتجاوز أحياناً الوقت المخصص لها وكان ذلك يتطلب قدراً إضافياً من الخدمات التي توفرها الأمانة العامة، بما فيها الترجمة الشفوية. أما في الدورة الحالية، فلا توجد أموال متاحة لتوفير ما يلزم من وقت إضافي للجلسات. ولذلك، فمن الضروري تنظيم الإجراءات بكفاءة وكفاءة حصول الوفود كلها على فرصة تعرب فيها عن آرائها خلال الوقت المخصص للجلسات.

13 - وقالت إن المكتب يود بناء على ذلك أن يقترح أن يقصر ممثلو الدول الأعضاء بياناتهم العامة على 10 دقائق عندما يتكلمون في المناقشات بصفتهم الوطنية، و 15 دقيقة عندما يتكلمون باسم مجموعة من الدول، و 5 دقائق عندما يدلون ببيانات لتعليل التصويت، و 5 دقائق عندما يدلون بالبيان الأول في

إطار ممارسة حق الرد، و 3 دقائق عندما يدلون بالبيان الثاني في هذا الإطار، و 3 دقائق عندما يثيرون نقاط نظام، و 3 دقائق عندما يدلون ببيانات يعرضون فيها مشاريع مقترحات بصفتهم مقدميها، و 3 دقائق عندما يدلون ببيانات عامة أثناء البت في مشاريع المقترحات. وبالإضافة إلى ذلك، ستقتصر البيانات التي يدلي بها ممثلو الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي على 7 دقائق وتقتصر البيانات التي يدلي بها مقدمو الالتماسات على 3 دقائق. وستقتصر البيانات التي يدلي بها ممثلو الدول الأعضاء أثناء جلسات الاستماع إلى مقدمي الالتماسات على 3 دقائق. ويجب تطبيق هذه الحدود الزمنية بصرامة. وعلاوة على ذلك، سيكون المكتب ممثلاً لو أمكن للوفود أن تلتزم طوعاً، حيثما أمكن، بالامتناع عن استخدام الحد الأقصى للوقت المتاح.

14 - السيدة بيريتا تاسانو (أوروغواي): قالت إن وفد بلدها سيلتزم بمراعاة تلك الحدود، وهو ما يعكس ممارسة مستقرة.

15 - السيد إيليتشيف (الاتحاد الروسي): قال إن وفد بلده يرحب بالعودة إلى الصيغة المستقرة. فلو اعتمد مشروع برنامج العمل قبل مناقشة مقترح تقليص الحدود الزمنية للاستماع إلى المتكلمين، لكان ذلك خطأ، بالنظر إلى أن هذا المقترح مبين في الفقرة 9 من الوثيقة. ويجدر التساؤل عن السبب في أن اللجان الرئيسية الأخرى لم تر أن من الضروري تقليص الحدود الزمنية للاستماع إلى المتكلمين؛ إذ يتساءل المرء عما إذا كانت هذه اللجان قد توصلت إلى حلول أخرى، مثل كفالة بدء الجلسات في مواعيدها المحددة، أو إنفاذ الحدود الزمنية المقررة.

16 - السيد مابيبا (جنوب أفريقيا): قال إن وفد بلده يؤيد فكرة تقليص الحدود الزمنية من أجل كفالة حصول جميع الوفود على فرصة لأخذ الكلمة.

17 - السيدة بانويوس مولر (السلفادور): قالت إن النظر في البند 121 من جدول الأعمال سيتيح فرصة ثمينة لمناقشة السبل الكفيلة بتحسين أساليب عمل اللجنة، وهي مهمة تتطلب مشاركة الدول الأعضاء كلها بشكل بناء. ويدرك وفد بلدها أن من الضروري كفالة اضطلاع اللجنة بعملها بكفاءة، ويتفق مع القول بأن الحدود الزمنية تمثل وسيلة هامة لتحقيق هذا الهدف. غير أنه بالنظر إلى الطابع الخاص لنطاق اختصاص اللجنة، يجب أن تكون أي تغييرات في أساليب عملها، بما فيها تلك المتعلقة بالحدود الزمنية وتنظيم الأعمال، قائمة على توافق الآراء. ولذلك، يؤيد وفد بلدها العودة المقترحة إلى الممارسة المستقرة. ويأمل أن تؤدي المناقشة الحالية إلى اعتماد حدود زمنية تعكس التوافق في الآراء بين جميع أصحاب المصلحة.

18 - السيد كودري (الجزائر): قال إن وفد بلده يقدر جميع الأفكار البناءة التي طُرِحَتْ ويؤيد المقترح المنقح فيما يتعلق بالحدود الزمنية للاستماع إلى المتكلمين.

19 - السيدة رومالدو (كابو فيردي): قالت إن وفد بلدها سيلتزم باحترام الحدود الزمنية المقترحة من أجل تمكين جميع الوفود من الحصول على فرص متكافئة للإعراب عن آرائها بشأن جميع البنود المعروضة على اللجنة.

20 - السيدة أوكابيالا (أمينة اللجنة): قالت إن الأمانة العامة تسدى المشورة إلى الرئيسة والمكتب ولكنها لا تقرض قرارات. وقد طرحت الرئيسة، بالتشاور مع المكتب، المقترح الخاص بتقليص الحدود الزمنية. ولذلك، فمن غير الواضح على أي أساس يمكن إلقاء اللوم على الأمانة العامة بخصوص هذا المقترح.

- 21 - **الرئيسة:** قالت إنه بموجب المقترح الحالي، ستبدأ الجلسات وتنتهي في مواعيدها المحددة، وسيجري إنفاذ الحدود الزمنية بصرامة. وإذا لم تسمع أي اعتراض، فستعتبر أن اللجنة ترغب في اعتماد المقترح المنفتح فيما يتعلق بالحدود الزمنية.
- 22 - **تقرر ذلك.**
- 23 - **الرئيسة:** قالت إنها تعتبر، في ضوء هذا القرار، أن اللجنة ترغب في إقرار برنامج العمل المقترح.
- 24 - **تقرر ذلك.**
- 25 - **الرئيسة:** قالت إن اللجنة، على غرار ما فعلت في الدورات السابقة، ستتشئ فريقاً عاملاً جامعاً لإعداد مشاريع قرارات بغرض تقديمها في إطار البند 48 من جدول الأعمال المعنون "التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية". واعتبرت أن اللجنة ترغب في إنشاء هذا الفريق.
- 26 - **تقرر ذلك.**
- 27 - **الرئيسة:** قالت إن الفريق العامل عادةً ما يرأسه رئيس لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية. وبناء على ذلك، اعتبرت أن اللجنة ترغب في انتخاب السيد صدقي (مصر) رئيساً للفريق العامل.
- 28 - **تقرر ذلك.**

طلبات الاستماع

- 29 - **الرئيسة:** وجهت الانتباه إلى 215 طلب استماع في إطار البند 58 من جدول الأعمال، تتعلق بمسائل أنغويلا، وبولينيزيا الفرنسية، وجبل طارق، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وساموا الأمريكية، والصحراء الغربية، وغوام، وكاليدونيا الجديدة.
- 30 - وأضافت قائلة إن إدارة شؤون السلامة والأمن أبلغتها بأن طلباً من طلبات الاستماع الواردة بشأن مسألة الصحراء الغربية يتعلق بشخص مُنع من دخول المقر بعد ضلوعه في أنشطة غير مآذون بها في المقر. وبالنظر إلى هذا الشاغل الأمني الخطير، اقترحت رفع اسم الشخص من القائمة.
- 31 - **تقرر ذلك.**
- 32 - **الرئيسة:** اقترحت، وفقاً للممارسة المعتادة، أن تُعمَّم هذه الرسائل باعتبارها من وثائق اللجنة للنظر فيها في الجلسة اللاحقة.
- 33 - **تقرر ذلك.**
- 34 - **الرئيسة:** قالت إنها تلقت أيضاً رسائل من ممثلي بولينيزيا الفرنسية، وجبل طارق، وجزر فرجن البريطانية، وغوام، وكاليدونيا الجديدة، يُبدون فيها رغبتهم في الإدلاء ببيانات أمام اللجنة في إطار البند 58 من جدول الأعمال. ووفقاً لذلك، سَتُحدَّد مواعيد للاستماع إلى بياناتهم.

رفعت الجلسة الساعة 11:10.